

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**

بداية المصطلح

بسم الله الرحمن الرحيم تسعين

بأمن عجز عن جمع تصاعف ثم أقلام أفهام العقلاء... ما قسم على عبادته عزاله تصبها... الأراء... جبر ولوب... من صح الشريعة الغراء... يكما وصماء... المناسبة الذين له يخطون في تحليل الاشكال... فيقول الفقير الى الله الغني عمر ليرحمه الله... في ايام التحصيل... وتبينها على رموز المباحث المفضلة... فيما بين اولي الالباب... يحجمها وترتيبها... فآخر الفهم اذا ما في زمان الجهل... دراست العالم وعفت اثارها... في مطروح على الطرق والجاهل محمول على الحدق... لا كذبت او عبرت... دهرى... الاقران على سوء الاحوال... من المقالة... تدونا لتكون لهم بنصرة وتذكير... الياء... تراكم افراج الكلام وتلطم امواج الملل... فاستعين بك المنعك

في الخصال

في الخصال قوله محمدك اردق السمية بالتحديد... من الة الجزيل من جملتها التوفيق... الموضوع في هذا التأليف... في الاثار... فيه حمد لله... وفي رواية افطخ... ما يي ذكر كان... المص الجلة العقلية على الالسمية... يدل على الالسمية... عن استدامة المحمدا... وان قلت ام اخترت... لولا الفعل المضارع... المسقية اي محمدك... المقام للدلالة... الا فضال التام... الحصان غيب مزيد... وحده ذلك للدلالة... الامر العظيم... وتيسر ومدد وظهير... يلب وبالجنان... بهم المواد المكننة... يجمع صفات الجمال... الى دلة عليه في الكلام...

دو وجه... كالسكين... في قوله... على صلوة... والصلوة... الطاهر

وهذا امر... بقوله... والشار... فلهذا... الاول... قاسم

لا نخرجه... والاستاد... عليه كما وصل

مع انه في... اراد بالحرف... كبره... الاشارة... وسره في...

الدلالة على انه قوي للحامد محرك الاقبال ودواعي التوجه الى جنبه على الحال التي <sup>طهر</sup>  
 على ما قالوا في كسنة الالتفات في اياك بعيد فان قلت لاختار تأخير المفعول  
 على تقدم الدال على ان الاختصاص المناسب للمقام كما ذكر في المفصل قلت لا  
 بشارة الحمد فانهم نظر الى كون المقام مقام الحمد وان كان ذلك ما يدل عليه كما اتم  
 وذا لم يكن ذلك على ما ذهب اليه صاحب الكشاف في تقدم المفعول في قوله تعالى اقراء باسم  
 ربك مع انجار على هذا اصل من تقدم العالم على المفعول ولما في لطف الاشياء  
 الى ان يستعمله تقدم المفعول من الاختصاص كفت سهرته واستقراره في المفعول  
 مؤنة ذكره بل عليه بل بما يبدى ان ذكره من فضول الكلام فان قلت ط قال في  
 ولله يقول شكرك مع ان حق بعض الاله والثناء بحديثه ابتداء يحصلان به ايضا  
 قلت الحمد على ما هو المشهور هو الوصف بحيل اي الاختيار على جهة التقدير والتجمل  
 فهو من الفضائل والفضائل واما الشكر الذي هو فعل ينشأ عن تعظيم المنعم بانه  
 ان تمام فيختص بالخبر وكان الله تعالى مرعظاً التوال ما لا يحصر العذ والخصاء  
 فله سبحانه وتعالى مرفقات الكمال ما لا يحرم حواء الا شتاء والفتا فان قلت لم اثر  
 الحمد على المدح ولم يقل فيك بجل تخدك مع حصول ما هو العرف الا صلى هنا  
 ايضا قلت لا نرى ما لا اختيار للممدوح فيه بخلاف الحمد فانه يختص بالممدوح فيه  
 اختيار وافادة ما بالاختيار على ليس بالاختيار لا يخفى على ذوي البصائر واما  
 ما وقع على غير الاختيار في حمد الله على صفاته فلتنزيلها منزلة الاختيار ما لا يستقل  
 الذات فيها واما ما عتبار كونها مبادى في الال اختيار فهو ليس بحد حقيقة  
 فاستعمال الحمد في مجازا ولان المحمود عليه ليس محمود عليه حقيقة بل حيل محمودة  
 يجوز او المحمود عليه حقيقة امر كثر واعلم انهم ذكروا في بيان يتورد تعريف الحمد  
 فوايد بان علينا ان نذكرها نذكره للمحصلين فاقول منها ان الوصف هو الشاء  
 وانه اسناد الى تخصيص مورده الحمد كما ان اطلاق التحليل الاختياري اسناد الى تعميم  
 متعلقة بخلاف الشكر ما ورد عليه بخروج حمد الله كما دانه على التعريف واجب

وفي الاما بالغير المتقدمة اي لا يعتبر في مفهومه التقديري الغير  
 كالعلم والتمول والتقول  
 وبقدر ذلك المصاد  
 الالارثة مسهل  
 وفي الاما المتقدمة اي لا يعتبر في مفهومه التقديري الغير  
 التقديري الغير كالعلم والتمول  
 وبقدر ذلك المصاد  
 مسهل

ما لا يخفى

بان التحقق ان نسبة الحمد الى تعالى اما هو باعتبار ما فيه من التعظيم كما ان الحمد في الاله  
 دقة القلب بحيث ما يقتضيه ايضا الى مفرق له وبنسب له كما باعتبار غايتها التي هي  
 ومنها ان الشاء مختص بالخبر ونوفض بما صح عنه صلى الله عليه وسلم من قوله من شئتم  
 عليه خيرا وجبت له الجنة ومن شئتم عليه سزا او حبت له النار وورد بان هذا الحديث  
 من قبل صنعه بالمسألة ومنها ان المراد من التحليل الاختياري انه صفة للفعل المختار  
 وهو بالاختيار ومنها ان قوله على جهة التعظيم والتجمل للاختيار عن الاستهزاء ومنها  
 ان عطف التجمل على التعظيم اما تقديره لرعاية الجمع والتفريق والتأكيد واما معنى  
 حمل التعظيم على التعظيم الظاهر في التجمل على الباطني او على العكس كما قول الباء  
 في قوله تعالى يا تحميد يحتمل ان يكون صلة وان يكون سببية وعلى التقديرين الوجهة يمكن ان  
 يكون معنى الطرز والطريقة وان تكون بمعنى العلة وعلى التقديرين ان يكونا صفة  
 الوجهة الى التعظيم بانية او تكون صلة فالاحتمالات ثمانية حاصلة من ضربين احتمال  
 الاضافة في الاحتمالات الاربع المذكورة احدها ان يكون الباء صلة والوجهة ان يكون  
 بمعنى الطرز والاضافة بانية في يكون المعنى بالوصف بحيل على طريقة هي التعظيم  
 وعلى هذا لا ينقض بانه ستهزاء والسخرية فانها لا يكون على طريقة هي التعظيم  
 وثانيا ان يكون الباء صلة والوجهة بمعنى الطرز والاضافة لامية في يكون المعنى  
 الوصف بحيل على طريقة للتعظيم فعلى هذا ينقض بها فان الاستهزاء ايضا  
 وصف بحيل على طريقة للتعظيم ليس تعظيماً بل سخرية وتحقير او قال لها ان يكون  
 الباء صلة والوجهة بمعنى العلة والاضافة بانية في يكون المعنى الوصف بحيل  
 بناء على انه هو التعظيم فعلى هذا لا ينقض بما ايضا فان الاستهزاء ليس بناء  
 على التعظيم وثالثا ان يكون الباء صلة والوجهة بمعنى العلة والاضافة لامية  
 في يكون المعنى الوصف بحيل بناء على انه هو التعظيم فعلى هذا لا ينقض بما ايضا  
 فان الاستهزاء ليس مبنياً على انه هو التعظيم وخامسا ان يكون الباء للسببية  
 والوجهة بمعنى الطرز والاضافة بانية في يكون المعنى الوصف ليس بحيل على

على طريقه هي التعظيم وعلى هذا لا يتنقض بها ايضا فان لا ستميزا وليس على  
 طريقة التعظيم وسادسها ان يكون الباء للسببية والوجهة بمعنى الطرز و  
 الاضافة لا مية فيكون المعنى الوصف بالمجمل على طريقة التعظيم فعلى هذا  
 يتنقض بها الا ان يعتبر قيد الحيشية على ما يقم كلام الميرزا الفخ في حاشيته  
 على حاشيته التهذيب حيث قال اللهم ان يراد من الوصف بالمجمل الوصف  
 المجمل من حيث هو جميل وهو لا يجوز ان كان عه الاستاد رحمه الله بعض تعليقاته  
 يتعالمون الى يريدون ان النقص بها مندفع مطلقا حيث قال قال لا  
 ليس وصفا لسبب المجمل بل وصفا لسبب الصبح بناء على عدم قيد الحيشية مع  
 الظاهر انه معتبر والتم يتدفع مجرد كون الوصف بسبب المجمل اذ ربما يكون  
 بسبب المجمل في الواقع لكنه من حيث هو جميل لا يخرج في وجهه في نظره فيكون  
 سخرية وتحقيرا تعظيما فاقوم وسابعها ان تكون الباء للسببية والوجهة بمعنى  
 والاضافة بيانها فيكون المعنى الوصف بسبب المجمل على علة في التعظيم وعلى هذا  
 لا يتنقض بها ايضا فان لا ستميزا ليس بناء على علة للتعظيم واثامها ان كون الباء  
 السببية والوجهة بمعنى العلة والاضافة لا تيند فيكون المعنى الوصف بسبب المجمل  
 بناء على علة للتعظيم فعلى هذا لا يتنقض بها ايضا فان لا ستميزا ليس ميبنا على  
 للتعظيم ومن هذا ظهر ان استعمال التعريف على المحمود عليه ويجب انما يكون على  
 تقدير كون المجمل عبادا عن المحمود مع تقدير كون الوجهة بمعنى العلة باحتمال ايضا  
 واما على تقدير كون المجمل عبادا عن المحمود مع تقدير كون الوجهة بمعنى الطرز باحتمال  
 فلا يشتمل التعريف عليها جميعا بل على المحمود فقط في الصورتين الاولىين لا يشتمل  
 الا على المحمود به وفي السنة لياقبة يشتمل عليها واثامنا اشبعنا الكلام في نوع  
 المرام تداركنا اهل القوام وتفصيلا اجمل العقام والله الموفق لمن يريد  
 خزانام وبيده ازمة الفضل والنعام **قوله** يا مني اقول ولما كان العبد لاجل  
 الكدورات اليدنية بعيدا عن ساحة القربى المحصور والله تعالى قريب البتة حيل

اشارة الى ان ذكره في حاشيته في قوله تعالى  
 يكون على وجهه يكون الامر بالعبادة فاقوم  
 جيد لا يتبع العاصف الا على ما ينبغي

فالبحر الوصف بهنا الانسان  
 فكله الوصف محمودا واما ان قلت قد في التواتر  
 الباء للصفة كان قوله المجمل كقولك  
 جعل على الخبز كان لكل عمل عليه على تقدير  
 كونه الباء للسببية والوجهة بمعنى العلة

الورث

الورثا كلمة بالمشتركة بين القريب والبعيد كما هو الحق لا استعمالها  
 فيها على السواء قال لعل بانه اختار كلمة الموضوع لنداء البعيد ههنا  
 واستبعادها عن نظائر الوارثي غير متوخلة له لو كان بيان لياحت على  
 استعمال كلمة يا هو لبعيد كان استعمال ايا وهما اولادها اولادها اذ لا ن عليه  
 الا ان يقال لاجل عدم الاستعمال في الله كما سترنا ان قلت المنداء ههنا غير متصور  
 لانه لطلب الاقبال والتوجه والله تعالى لا يزال متوجها فلنا المراد من الغاية  
 التي يترب عليها كما قيل في الرحمن فان الرحمة في اللغة سرعة القلب وهي في حقه  
 تامل غير مقصور على امر **قوله** لا يحيط بجميع نعمه عددا قول الجمع ههنا احتمال ان  
 احدهما ان يكون مع الباء وعلى ما وقع في بعض النسخ واثامها ان يكون يد ويا كما هو  
 الواقع في اكثر النسخ وعلى الاول يكون يحيط بكل المقابيل لبعض وعلى الثاني يجوز  
 ان يكون بذلك المعنى ايضا ومحوز ان يكون بمعنى تاليف التبريق المقال للتعريف  
 وهو الظاهر المناسب للمقام ليكون اشارة الى براعة الاستعمال والتم جمع نعمة  
 وهي حقيقة كل ما يمدح بما فيه ومن ثم قالوا لا نعمة لله تعالى على كافر واثامها  
 لانه استدرج فان قلت هذا لا يوافق تصدير النعمة لغة من انما مطلق النعمة  
 وهو الموافق للاستعمال في اكثر النصوص فاحكمه قلت شان المصطلحات العرفية فالحقنا  
 للحقايق القوية وكونها اخص منها كما محمد والصلوة عرفا وقاسمها هنا بيان ما هو  
 نعمة بالحقيقة وبالصورة التي اكتفى بها اهل اللغة واما الورد فهو نعمتها لانه  
 ما ينتفع به ولو صراحا خلافا للمعتادة والمواد المماثلة التامة والافضل عدد ويجب بعض  
 نعمه تعالى فيصدق عليه انه احاط بالنعمة ولو ما يطاطة الغير الحامة والمعنى ان نعمه تعالى  
 على العباد وحصل الكثرة الى حد اذا اردت جمعها لا يضبطها ولا يحيط بها عدد ولا تحصى  
 انه مبنية على عدم احاطة ما لا ينساها بما لا ينساها في تدبير **قوله** ولا ينسى بعض  
 قسمه الى امد في القاموس نضا عفا صا وضعف ما كان والفساد بالكسوك وكثيره  
 النصب والبعثرة الغاية والنتهي والمعنى ان الحظوظ والانباء التي اعطاها عباد

حاصل ان الباطن من القربى البعيد  
 واما موضوعه وان يدل على ان الباطن  
 الحسن المذكورين فاقوم  
 مختص الاول او ان يني

النداء انما هو من ان النداء  
 بل ينفع بها جميعا والى  
 في ناس من منا فاقوم

التي عشر اليها اي فنية الاثني عشر وهو الاول الى الخمسة وهو الثاني كسبه المجهول  
وهو الثالث الى الثلثة وهو الرابع فاذا ضربت الاول وهو اثني عشر في الرابع وهو  
الثلثة يحصل ستة وثلثون واذا قسمت الحاصل على الوسط المعلوم هو الخمسة يخرج  
خارج سبعة وخمس وهو المظلم في الطرفين متساويين وخمسة عشر وما في المائة  
واربعة اخماس شهر الخارج ثلثة اشبار وخمس شير وهو المظلم **قوله** وبالجملة ان  
اقولهما امران احدهما معرفة الباقي بعد القاء الثلث والرابع وطريقان تفرض  
المجهول وهو السكة سينا والقي منه ثلثة يبقى ثلثان ثم اطرح الرابع من الباقي فظ  
الطرح هو ان تقصص احدهما من الآخر بعد اخذها من المخرج المشترك وتنسب الباقي  
قالمخرج المشترك لهما اثني عشر وثلثاه ثمانية وربعه ثلثة فاذا نقص الثلثة من الثمانية  
بقي خمسة واذا نسب الخمسة الى اثني عشر يكون ربع وسدس وهو المظلم والثاني معرفة  
القسمه وطريقها ان تضرب المقصوم وهو الثلثة بالمقسوم عليه وهو ربع وسدس  
في المخرج الموجود وهو ههنا اثني عشر اذا الكسر معطوف فيحصل ضرب المقصوم عليه  
سته وثلثون وهو الحاصل الاول ويحصل ضرب المقصوم عليه خمسة وهي الحاصل  
الثاني فاقسم الحاصل الاول على الثاني يخرج سبعة وخمس وهو المظلم **قوله** لانه  
تفرضها اثني عشر فالباقي بعد طرح ثلثها وربعها خمسة فالخط الاول اثنان  
**قوله** ثم اربعة وعشرون فالباقي بعد طرح ثلثها وربعها عشرة فالخط الثاني سبعة  
زائدة ايضا ثم اضرب المقروض الاول وهو اثني عشر في الخط الثاني وهو سبعة يحصل  
وثمانون وهو المحفوظ الاول الثاني فاقسم الفضل من المحفوظين وهو ستة وثلثون  
على الفضل من الخطان وهو خمسة يخرج سبعة وخمس وهو المظلم **قوله** مثليها  
وخمسها **قوله** وخمسها عطف على قوله مثليها اي اذا اردت على الثلثة مثليها وهو ثلثة و  
الثلثة وهو واحد خمس وهو المظلم **قوله** يساوي الباقي وخمسه ففي المثال مجموع الثلثة  
والرابع اربعة وخمس والباقي ثلثة فان الاول يساوي **قوله** الثلثة وخمسه **قوله**  
وحسن وهو المظلم **قوله** ننظر النسبة بين الكسور الطاهرا هذا عمل لغير الاعمال

لا اذا ضرب صورة البيع وهي واحدة في اثنى عشر  
يحصل اثني عشر واذا قسم الحاصل على المخرج  
وهو الاربعة يخرج ثلثة واذا قسم صورة  
الكسور اي واحدة بالخارج الحاصل على المخرج  
اي عشر واذا قسم المخرج الحاصل على المخرج  
التي يخرج اثنان والجمع سبعة

اجعل المقسوم اذا ضلنا الثلثة اقل  
بأن ضربناه في المخرج الخمسة يحصل خمسة  
واذا اقلنا خمسة بثلثة اربعين  
واذا اقلنا الثلثة بالخمسة على المخرج  
يخرج واحد وخمس والمظلم

والثاني  
ما قبله

ما قبله على سيره ظاهر الجادة فانه ولي ذكر ما يدل على مغايرته لما قبله ففي المثال  
المخرج المشترك اثني عشر والكسور اللقاة منه سبعة والباقي خمسة والنسبة بين  
اللقاة وبين الباقي مثل وخمسة فان السبعة من الخمسة وخمسة وادارت  
على العدد الذي اعطاه السائل وهو الثلثة على مضمون تلك النسبة اعني المثل والخمسين  
يحصل سبعة وخمس وهو المظلم **قوله** وهو المقابل بعد اسقاط التي المتجانسين الطرفين  
اي الصد المشترك بينهما وهو درهم وربع شئ في حائل الطرفين ثلثة ارباع شئ  
يعدل درهمين في الطرف الآخر **قوله** فالشئ درهمان وثلثان وذلك لان العمل الشئ  
الي معادله الاشياء مع الاعداد وهو المسئلة الاولي من المفردات فاقسم العدد وهو  
على عدد الاشياء وهو ثلثة ارباع شئ يان ضرب المقصوم وهو اثنان في المخرج  
الموجود وهو اربعة يحصل ثمانية وهو الحاصل الاول ثم اضرب صورة المقصوم  
وهو ثلثة في ذلك المخرج الموجود واقسم الحاصل وهو اثني عشر على المخرج يخرج  
دهو الحاصل الثاني ثم تقسم الحاصل الاول على الثاني يخرج اثنان وثلثان وهو  
وهو ما كان مع الاول **قوله** فالثمن ثلثة درهم وثلثان درهم وذلك لان الاول  
اذا اخذ من الثاني ثلث مائة وهو واحد وضربها في الاول وهو اثنان وثلثان  
يحصل ثلثة وثلثان واذا اخذ الثاني من الاول وربع مائة وهو ثلثان لانه اذا  
حسب مائة وهو درهمان وثلثان يحصل ثمانية امدات وربعه ثلثان وضرب  
الثلثان في مائة الثاني وهو الثلثة المذكورة يحصل ثلثة درهم وثلثان درهم وهو  
**قوله** فاذا صححت الكور كانا يعني اية صححت الكور التي حصلت بعد تجنيس مائة الاول  
وما مع الثاني وتجنيس الثمن وهي ثمانية امدات في الاول وتسعة في الثاني واحد عشر  
في الثاني اما اذا حصلت كل واحد منهما صحيحا يكون مع الاول ثمانية درهم صحاح  
ومع الثاني تسعة ويكون الثمن احدهم درهم صحيحا هذا غاية ترجيبه الكلام في  
هذا المقام دلوار يد من تصحيح الكور تجنيسها كان له وجه لولم يكن درهما في قوله احدهم  
درهما فانه يتاى تلك الارادة سائل ولا تقبل **قوله** فاجمع الاوزان الثلثة التي هي الاربعة

ولا ما جازها الرض المقصود طيب الظاهر  
ان تجنيس المقصود تقسم على المخرج  
صورة المقصود عليه على امدات سابقا  
قوله ونفسه

وجان من ان نولد درهما  
او كان في الكلام فاقا تقدره والتميز  
انما في رسمه ووجبه عدم الغفلة ان الاول  
وان في الاربعة صورة الخط  
فانهم

بالاقتال الارادة في تصحيح الكور تجنيس الثمن وما مع كل منها  
لحسب النظام تجنيس مائة الاول ثمانية امدات  
وتجنيس مائة الثاني تسعة امدات وتجنيس مائة الثمن  
اصولها

محافظة

والحمسة والستة ومجموعها ثمانية عشر **قوله** فاجمع الاوزان الثلثة الى الاربعة والحمسة  
والستة ومجموعها ثمانية عشر **قوله** فاحفظ المجمع اجمع جميع الاوزان الثلثة المذكورة وهو  
ثمانية عشر **قوله** واضرب ما في كل من ضرب الاول في نفسه واقسم الحاصل على المحفوظ  
فما خرج فهو من النوع الثاني ثم في الثالث فاقسم الحاصل على المحفوظ فما خرج  
النوع الثالث **قوله** ففي الرباعي ثمانية اوه وذلك لانه اذا ضربت وزن الرباعي وهو  
في نفسه يحصل ستة عشر واذا قسم الحاصل على المحفوظ وهو ثمانية عشر اى نيسه منه  
ثمانية تساع الى تسع ثمانية عشر اثنان والستة عشر ثمانية اثنيتان وهو المظهر **قوله** ثم في  
اي ثم ضربت الاربعة التي هي وزن الرباعي في الخمسة يحصل عشرون واذا قسم الحاصل  
المحفوظ يخرج واحد وتسع وهو المظهر **قوله** ثم في الستة اى ثم ضربت وزن الرباعي  
وهو الاربعة في الستة يحصل ستة وتكون واقسم الحاصل على المحفوظ يخرج اثنان وهو  
**قوله** وتقل ما ترى لضرب الخمسة وهي وزن الخامسة في نفسها يحصل خمسة وعشرون  
واقسم الحاصل على المحفوظ يخرج واحد وثلاثة تساع ونصف تسع وهو مقدار  
ثم اضرب وزن الخامسة في الاربعة يحصل عشرون واقسم الحاصل على المحفوظ يخرج  
وتسع وهو مقدار الحاصل ثم اضرب ذلك الوزن في الستة يحصل خمسة واربعين واقسم  
الحاصل على المحفوظ يخرج اثنان ونصف وهو مقدار الماء **قوله** ثم تقبل ذلك بالستة  
اي اضرب الستة التي هي وزن التساع في نفسها يحصل احد وثمانون واقسم الحاصل على  
المحفوظ يخرج اربعة ونصف وهو مقدار الماء ثم اضرب ذلك الوزن في الاربعة يحصل  
سته وتكون واقسم الحاصل على المحفوظ يخرج اثنان وهو قدر الحاصل ثم اضرب  
المذكورة في الخمسة يحصل خمسة واربعين واقسم الحاصل على المحفوظ يخرج اثنان  
ونصف وهو قدر الحاصل **قوله** قيل لشخص كم مضى له ولا يذهب عليك ان هذه  
مبينه على ان يكون الليل عبارة عن اثني عشر ساعة اما بقدر الليل مساويا للثمانه  
بان يكون وقت تحريك الشمس الى الجبل والوزان في نيتك الوقتين يكون النهار مساويا  
بالليله واما بان يكون مبيبا على الساعه الزمانية المعوجية دون المستوية على ارض  
موضه

قوله

وتسمى الغنمة ايضا وهي زوال يدور في  
الغابة  
من غنم ورجل والليل اذا كان الموضع  
في وقت ضيق  
كان ساعة طول من ساعات الليل  
اكثر كانت اقل كانت النهار والليل  
فان تقدر ساعات النهار والليل  
مساوية وانما لکن التفاوت في موضع  
على ما من في موضع

**قوله** فقلت لما بقي بعد ثلثة اربع شئيه وذلك لانه لا كانا الباقي اثني عشر الاشياء  
فيكون دبعه ثلثة اربع شئيه فيكون معادله لثلث الثلث اذا سال اذا قال قلت لك  
يساوي دبع ما بقي **قوله** وبعد الجراي بعد كميل طرف ذي الاستثناء وهو ثلثة الاشياء  
وزيادة مثله وهي دبع شئيه على الطرف الآخر وهو ثلثا الماضي بصير احد الطرفين بعد  
لك الماضي وربه في الطرف الآخر بلا كان الماضي عبارة عن الشئيه كانا لثلثة معادله  
لثلث الشئيه وربه وهو المسئلة الاولى المقترحة فاقسم العدد وهو الثلثة على عدد  
وهو ثلث الشئيه وربه وطريق الصفة على ما مر ان لضرب المقصوم وهو الثلثة في  
المشترك وهو اثني عشر يحصل ستة وتكون وهو الحاصل الاول ثم اضرب صورة  
كل من الكسرين فاقسم الحاصل على محرجه فما خرج فاجمعها يحصل الحاصل الثاني فاذا  
ضربنا صورة الثلث وهو واحد في المخرج المشترك يحصل اثني عشر وسميتها الحاصل  
على محرجه وهو الثلثة يخرج اربعة واذا ضربنا صورة الربع وهو واحد في المخرج  
المشترك يحصل اثني عشر وسمنا الحاصل في محرجه وهو الاربعة يحصل ثلثة وهو  
والمجموع سبعة وهو الحاصل الثاني فاذا قسمنا الحاصل الاول على الثاني يخرج  
خمسة وسبع وهو المظهر وذلك هو الساعا الماضية من الليل واذا نقصنا مجموع  
ساعا الليل وهو اثني عشر فابقي فهو ساعا تالبا قية من الليل وهو ستة وستة  
اسابيع ساعة **قوله** فنسبنا الثلثة الى السبعة فيحصل منك معلوما ثلث الاول  
وهو الثلثة والثاني هو السبعة والرابع هو ثني عشر واما الثالث فهو الجهد  
فاضرب الاول في الرابع يحصل ستة وتكون واقسم الحاصل على الوسط المعلوم  
وهو السبعة يخرج خمسة وسبع وهو المجهول واذا علم الساعا الماضية بعلم  
الماضي بالنقصان من تمام الساعا على ما عرفت **قوله** من مظلم من الماء اى مظلم  
كونه مركزا في الماء قبل ازماله **قوله** وموضع ماله فان نفسه له اى بعد الاماله  
والاخر قدر الغائب عنه اى قبل ازماله حال كونه مركزا في الموضع **قوله** فربيع الربيع اى  
خمسة آه فان المفروض ان الربيع خمسة وبنئى واذا ضربت الخمسة واليثنى في نفسه

ثلاثة



يحصل خمسة وعشرون ومال وعشرة اشياء اذ من ضرب الخمسة في نفسها يحصل خمسة  
 وعشرون ومن ضربها في الشيء يحصل خمسة اشياء ومن ضرب الشيء في نفسه يحصل  
 ومن ضرب في الخمسة يحصل خمسة اشياء واذا جمعها يحصل المذكور **قوله** بسكل العرو  
 متعلق بقوله مساو لربع العشرة اه اي مساوات مربع التربيع لربع العشرة  
 والشيء مبتدئة بسكل العروس المذكور في استكمال التأسيس فانه بين فيه ان كل  
 مثلث قائم الزاوية فان وتر زاوية القائمة مساو لرباعي ضلعيها اي مجموعها  
 وههنا يحدث بعد ازالة الربح مثلثا احدا ضلوعه الربح المائل ونايينها البعد  
 بين مقلعة الماء وموضع ضلوعه فاشبه له اقلية العشرة الاذرع ونايتها  
 مدار الغائب عنه حين كونه مركزا في الموضع قبل ازالة والزاوية الحاصلة من  
 والثالث قائمة والربح وتر فيجب ان يكون مربعه مساويا لمجموع مربعي ضلعيها  
 وهما الثاني والثالث وههنا المثلث ومربع الثاني والثالث مال والمجموع مائة ومال  
 والمال يعدل خمسة وعشرين ومائة وعشرة اشياء **قوله** وبعد اسقاط المشترك  
 وههنا خمسة والعشرون والمال في الطرفين يبقى في الطرفين الاول عشرة اشياء  
 معادلة لخمس وسبعين في الطرف الثاني وههنا المسئلة الاولى من المفردات  
 فانتم العدد دهو خمسة وسبعون على عدد الاشياء وهو عشرة

يخرج سبعة ونصف دهو الجهد الثالث في الماء

معلوم ان الخارج من الماء خمسة مجموع الربح ان يخرج


دعا وما ونصف دهو المثلث **قوله** وقع الضمان

من خز هذه الحاشية على الرسالة البيهانية

في علم الحساب على يد ابي بكر اللواتي

القاضي القرطبي

عقرها ١٩٥



نَهْأَلَهْ أَلْمَفْطُوهْ مَلَهْ